



المعهد الوطني للإحصاء
الرئيس

روما، 26 يونيو 2017

السيد المحترم، السيدة المحترمة،

منذ عام 1959، يقوم المعهد الوطني للإحصاء كل عام بإجراء استقصاء إحصائي حول القوى العاملة، والذي تنظمه منذ عدة سنوات أحكام لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 98/577. حيث يعطي المسح، عن طريق المعلومات المراجعة مباشرة من المواطنين، بيانات عن العمالة والبطالة ذات أهمية بالغة للتعرف على الديناميكية الاجتماعية والاقتصادية بالبلاد.

ولسوف يجيب الأفراد على أسئلة مختلفة بناء على أعمارهم وخبراتهم، حيث يعطي الأفراد العاملين إجابات متعلقة بالمهنة الممارسة، وخصائص نشاط العمل، أما غير العاملين - المتقاعدين، وربات البيوت، والطلبة، والعاطلين عن العمل، إلى آخره - فلسوف يعطون معلومات حول أسباب عدم ممارستهم للعمل، وحول خبراتهم السابقة في العمل إن وجدت.

لقد تم انتقاء اسمك بالقرعة من قائمة بيانات السجل المدني التي تحتوي على كافة البيانات الشخصية للعائلات المقيمة داخل الأراضي التابعة للبلدية. لذلك فإن تعاونك وتعاون أفراد عائلتك يعد أمرا أساسيا لنجاح الاستقصاء الإحصائي، الذي يدخل ضمن البرنامج الإحصائي الوطني 2016-2014 - تحديث 2016 (IST-00925 سمك القد)، الممتد بناء على مرسوم القانون رقم 244 الصادر بتاريخ 30 ديسمبر 2016، المعدل بقانون رقم 19 الصادر بتاريخ 27 فبراير 2017، - والذي يدخل ضمن البرنامج الإحصائي الوطني 2017-2019 الجاري المصادقة عليه، والذي يجمع كافة الاستقصاءات الإحصائية لخدمة الصالح العام.

لذلك نرجو من حضرتك تبليغ محتوى هذه الرسالة إلى أفراد عائلتك الذين يعيشون معك، واستقبال مندوبينا والتعاون معه بود واحترام. سوف يأتي إلى منزلك خلال الأيام المقبلة مجري المقابلة لجمع البيانات لمعهد الإحصاء الوطني، ويحمل معه بطاقة تعريف، وذلك لطرح بعض الأسئلة عليك وعلى أفراد عائلتك. ويمكنك تحديد موعد سواء في حالة مجيء مجري المقابلة مباشرة إلى منزلك، أم في حالة اتصاله بك هاتفيا للاتفاق على موعد لإجراء المقابلة. في حالة مرور 40 يوما من استلامك لهذه الرسالة دون أن تتلقى أي اتصال من مجري المقابلة التابع لنا، فذلك يعني أنك في حل من أي ارتباط معه.

ويتعين على المعهد الوطني للإحصاء إجراء هذا المسح بموجب القانون. ويلزم على المواطنين الإجابة على هذا الاستقصاء طبقا لنص المادة 7 من المرسوم التشريعي رقم 1989/322 ومرسوم رئيس الجمهورية الصادر بتاريخ 30 أغسطس 2016 بشأن المصادقة على البرنامج الإحصائي الوطني 2016-2014 - تحديث 2016 وقائمة المسح المرفقة به والتي تفرض إلزامية الإجابة من جانب الأفراد. وبعد نشر البرنامج الإحصائي الوطني 2017-2019 والجاري إتمامه، في الجريدة الرسمية، فإن نفس الإلزام سوف يتم فرضه عن طريق مرسوم المصادقة لهذه الوثيقة وقائمة المسح الخاصة بها مع إلزامية الإجابة من جانب الأفراد. ويمكن الاطلاع على قائمة الاستقصاء السارية مع إلزامية الإجابة من جانب الأفراد على موقع المعهد الوطني للإحصاء على شبكة الإنترنت بالرابط <http://www.istat.it/it/istituto-nazionale-di-statistica/organizzazione/normativa>.

تخضع المعلومات المراجعة والمحمية بموجب السرية الإحصائية إلى أحكام قانون حماية البيانات الشخصية، ويجوز استعمالها من أجل تعاملات أخرى تالية، فقط لأهداف إحصائية من قبل العاملين بنظام الإحصاء الوطني، ويجوز أيضا نشرها ولكن بصورة موحدة بحيث يستحيل الوصول أو التعرف على الأشخاص الذين قاموا بالإدلاء بهذه المعلومات، مما يضمن أقصى درجات السرية. ويجوز أيضا تبليغ هذه المعلومات لأهداف البحث العلمي بموجب الشروط والطرق المحددة في المادة 7 من قانون الأخلاقيات المهنية المتعلقة بالتعامل مع البيانات الشخصية المعطاة في نطاق النظام الإحصائي الوطني ولائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2013/557.

المسؤولون عن التعامل الإحصائي مع البيانات المراجعة في إطار هذا البحث هم المدير المركزي للإحصاءات الاجتماعية وتعداد السكان، والمدير المركزي لجمع البيانات بالمعهد الوطني للإحصاء. أما فيما يتعلق بالتعامل مع البيانات الشخصية فإن صاحبها هو المعهد الوطني للإحصاء، Via Cesare Balbo 16 - 00184 Roma. أما المسؤولون بالمعهد الوطني للإحصاء عن مراحل العملية الإحصائية حسب الاختصاص فهم المديرون المركزيون المذكورون أعلاه. هذا ويجوز التوجه للمدير المركزي لجمع البيانات وأيضا فقط للتعرف على أسماء المسؤولين الآخرين، وأيضا فيما يتعلق بممارسة حقوق أصحاب الشأن.

قائمة المسؤولين الإحصائيين ومسؤولي التعامل مع البيانات الشخصية للأعمال الإحصائية بالمعهد الوطني للإحصاء، موجودة ويمكن تصفحها على موقع المعهد الوطني للإحصاء على شبكة الإنترنت بالرابط <http://www.istat.it/it/archivio/185004>.

للحصول على مزيد من المعلومات يمكنك مراجعة المعهد الوطني الإيطالي للإحصاء، بالاتصال على الرقم الأخضر (المجاني) 800676767 من الاثنين إلى السبت من الساعة 12.30 إلى الساعة 20.00، أو مراجعة موقع المعهد على شبكة الإنترنت <http://www.istat.it/it/supporto/per-i-rispondenti>.

ونغتم الفرصة لكي نذكرك بأن المعلومات المتعلقة بتنظيم وأنشطة المعهد الوطني للإحصاء تجدها منشورة على موقع الإنترنت <http://www.istat.it>.

نشكركم من الآن على التعاون معنا وتقبل منا خالص التحية لك ولأسرتك.

جورجو اليفا

السرية الإحصائية وإلزامية الإجابة وحماية الخصوصية وحقوق أصحاب الشأن

- لائحة مجلس الاتحاد الأوروبي رقم 98/557 الصادرة بتاريخ 9 مارس 1998 وما يليها من تعديلات واستكملات بشأن تنظيم استقصاء عيني حول القوى العاملة داخل دول الاتحاد؛
- لائحة المفوضية الأوروبية رقم 2013/557 الصادرة بتاريخ 17 يونيو 2013 ، التي تطبق لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2009/223 الصادرة من البرلمان الأوروبي والمجلس، والمتعلقة بالإحصاءات الأوروبية بشأن الوصول إلى البيانات المخصصة لأغراض علمية، والتي تلغي لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2002/831 الصادرة عن المفوضية (الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي الصادرة بتاريخ 18 يونيو 2013 - قوانين - عدد 164)؛
- المرسوم التشريعي رقم 322 الصادر بتاريخ 6 سبتمبر 1989 وما يليه من تعديلات واستكملات، "لوائح بشأن نظام الإحصاء الوطني وإعادة تنظيم المعهد الوطني للإحصاء" - المادة 6 - مكرر (التعامل مع البيانات الشخصية)، المادة 7 (إلزامية إعطاء البيانات الإحصائية)، المادة 8 (السرية المهنية للمشرفين على مكاتب الإحصاء)، المادة 9 (قواعد حماية السرية الإحصائية)، المادة 13 (برنامج الإحصاء الوطني)؛
- مرسوم رئيس الجمهورية رقم 166 الصادر بتاريخ 7 سبتمبر 2010 "لائحة إعادة تنظيم المعهد الوطني للإحصاء".
- المرسوم التشريعي رقم 196 الصادر بتاريخ 30 يونيو 2003 وما يليه من تعديلات واستكملات، "قانون بشأن حماية البيانات الشخصية" - المادة 4 (التعريفات)، المواد 104-110 (التعامل لأغراض إحصائية أو علمية)؛
- "قانون الأخلاقيات المهنية وحسن السلوك من أجل التعامل مع البيانات الشخصية لأغراض إحصائية وأبحاث علمية تجرى في إطار النظام الإحصائي الوطني" (الملحق A3 من القانون بشأن حماية البيانات الشخصية - المرسوم التشريعي رقم 196 الصادر بتاريخ 30 يونيو 2003)؛
- مرسوم رئيس الجمهورية الصادر بتاريخ 30 أغسطس 2016، بشأن المصادقة على البرنامج الإحصائي الوطني 2014-2016 - تحديث 2016 وقائمة المسح الملحق به مع إلزامية الإجابة من جانب الأفراد (الجريدة الرسمية 15 أكتوبر 2016 - مسلسل عام - رقم 242)؛
- البيان المتعلق بمرسوم رئيس الجمهورية الصادر بتاريخ 30 أغسطس 2016، بشأن المصادقة على البرنامج الإحصائي الوطني 2014-2016 - تحديث 2016 (ملحق عادي رقم 54 بالجريدة الرسمية 12 ديسمبر 2016 - مسلسل عام - رقم 289)؛
- مرسوم القانون رقم 244 الصادر بتاريخ 30 ديسمبر 2016، المعدل بقانون رقم 19 الصادر بتاريخ 27 فبراير 2017 "تمديد وتحديد الأجل" المادة 1، فقرة 16 مكرر، التي تمد مفعول مرسوم رئيس الجمهورية الصادر بتاريخ 30 أغسطس 2016، بشأن المصادقة على البرنامج الإحصائي الوطني 2014-2016، تحديث 2016، حتى دخول البرنامج الإحصائي الوطني 2017-2019 حيز التنفيذ (ملحق عادي رقم 14 بالجريدة الرسمية 28 فبراير 2017 - مسلسل عام - رقم 49).